

قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٥ / ١ / ٢٠٢٥

بشأن مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين

بشركة الدلتا لحليج الأقطان

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة رقم (١٢٢) لسنة ١٩٧٨ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الدلتا
لحليج الأقطان تحت رقم (٥٨)
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ١٠/٥/٢٠٢٠ بالموافقة على
تصفية الصندوق.
وعلى قرار الهيئة رقم (٦٤٣) لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ١٠/٦/٢٠٢٠ بتصفية الصندوق.
وعلى قرارات الهيئة السابق صدورها بشأن تجديد مدة تصفية الصندوق.
وعلى قرار الهيئة رقم (٨٢) لسنة ٢٠٢٤ بتاريخ ١٥/١/٢٠٢٤ بمد مدة تصفية الصندوق لمدة عام.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ١٣/١/٢٠٢٥.

قرر

مادة (١) : مد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الدلتا لحليج الأقطان اعتباراً من
١٠/١/٢٠٢٥ لمدة عام أو لحين إنهاء أعمال تصفية الصندوق أيهما أقرب.



رئيس الهيئة

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح